

Distr.: General
26 May 2021
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2019/961 * * *

بلاغ مقدم من: س. ن.

الشخص المدعى أنه الضحية: صاحب الشكوى

الدولة الطرف: أستراليا

تاريخ تقديم الشكوى: 16 آب/أغسطس 2019 (تاريخ الرسالة الأولى)

المسائل الموضوعية: الإبعاد إلى سريلانكا؛ خطر التعرض للتعذيب

حيث إن اللجنة، في اجتماعها المعقود في 28 نيسان/أبريل 2021، لم تكن قد تلقت أي رد من صاحب الشكوى بشأن ملاحظات الدولة الطرف، رغم أنها أرسلت إليه ثلاث رسائل تذكير لذاك الغرض، فقد قررت وقف النظر في البلاغ رقم 2019/961.

* اعتمده اللجنة في دورتها السبعين (26-28 أبريل 2021).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلخير، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هووين، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، وديغو رودريغز - بينسون، وسيباستيان توزيه، وبختار توزمحمودوف.

